

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[164] فليقضه في أي شهر شاء أياما متتابعة، فإن لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الأيام، فإن تابع فحسن وإن فرق فحسن (1)، الحديث. باب 25 (1538) 1 - روى عن الصادق عليه السلام: أنه لا يجوز أن يتطوع الرجل بالصيام وعليه شئ من الفرض. (1539) 2 - وروى: من شهر رمضان. باب 26 (1540) 1 - قال أبو جعفر عليه السلام: ليلة القدر في كل سنة في شهر رمضان في العشر _____ المنصوصة). الجديد، 10: 431 / 5 (13558)، والقديم، 7: 249 / 5. نقله عن التهذيب: 4: 274 / 828، والاستبصار، 2: 117 / 380، وأشار إليه عن الكافي، 4: 120 / 4، وإلى مثله عن الفقيه، 2: 148 / 1997، الباب 49، باب قضاء صوم شهر رمضان، الحديث 3. في الوسائل: ... وليحص الأيام، فإن فرق فحسن، فإن تابع فحسن... (1) تنابع قضاء شهر رمضان مستحب والعامّة يقولون لكل يوم عشرة أيام، سمع منه. الباب 25 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب أحكام شهر رمضان، الباب 28 (باب عدم جواز التطوع بالصوم لمن عليه شئ من قضاء شهر رمضان وغيره من الصوم الواجب). الجديد، 10: 346 / 2 (13571)، والقديم، 7: 252 / 2. نقله عن الفقيه: 2: 136 / 1، الباب 44، باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شئ من الفرض. 2 - نفس المصدر. الباب 26 فيه 4 أحاديث 1 و 2 - الوسائل، أبواب أحكام شهر رمضان، الباب 31 (باب استحباب الجد والاجتهاد في العبادة،
